AIG/08-WP/28
2/9/08

منظمة الطيران المدني الدولي

ورقة عمل

اجتماع شعبة التحقيق في الحوادث ومنع وقوعها (٢٠٠٨)

مونتريال، من ١٣ إلى ٢٠٠٨/١٠/١٨

البند ١ من جدول الأعمال: الملحق ١٣
١-٦: التقرير النهائي

تعليقات على مشاريع التقارير النهائية

(ورقة مقدمة من أستراليا)

الموجز

تتطلب الصياغة الحالية للقاعدة القياسية ٦-٣ والصياغة المعدلة الموصى بها كما تم اقتراحها في ورقة العمل AIG/08-WP/10، إرسال مشروع التقرير النهائي إلى الدول الأربع الواردة أسماؤها في القائمة، سواء شاركت في التحقيق أم لم تشارك. وتوجد حالات لا يخدم فيها هذا الأمر أي غرض، بل قد يؤخر اصدار التقرير النهائي دون مبرر. ولا ينبغي ارسال مشروع التقرير النهائي إلا إلى دولة سبق وأن شاركت في تحقيق و/أو إلى دولة متأثرة بنتائج هذا التحقيق. ويقترح ادخال تعديل على القاعدة القياسية ٦-٣ لبيان هذا الغرض.

يرد الإجراء المطلوب من الاجتماع في الفقرة ٣.

١- المقدمة

١-١ تحدد ورقة العمل AIG/08-WP/10 بأن الهدف الحالي للقاعدة القياسية ٦-٣ هو ضمان تلقي جميع الدول التي لها الحق في المشاركة في تحقيق ما، كما حُدد ذلك في القاعدة القياسية ٥-١٨، نسخة من مشروع التقرير النهائي عن هذا التحقيق مع الدعوة للادلاء بتعليقاتها. غير أن الملاحظة المرفقة بالقاعدة القياسية ٥-١٨ تحدد بأنه قد يكون لدى المزيد من الدول اهتمام بتحقيق معين وبالتالي قد تطلب المشاركة في التحقيق. وعندما تشارك هذه الدول الاضافية في التحقيق، يصبح لديها أيضا الحق في استلام نسخة من مشروع التقرير النهائي وابداء تعليقات بموجب القاعدة القياسية ٦-٣.

١-٢ تقترح ورقة العمل WP/10 ادخال تعديلات على القاعدة القياسية ٦-٣ لتوضح على أكمل وجه بأنه سيتم تسليم نسخة من مشروع التقرير النهائي إلى الدول الأربع الواردة في القائمة كما ستعطى لها فرصة ابداء تعليقاتها سواء شاركت في التحقيق أم لم تشارك.

١-٣ لا توافق أستراليا على الشرط الذي يقضي بارسال مشروع التقرير النهائي للدول الأربع الواردة في القائمة للادلاء بتعليقاتها بشأنه في جميع الحالات، وفق ما تقتضي القاعدة القياسية ٦-٣ المعدلة.

٢- المناقشة

٢-١ ربما يفضي الشرط القاضي بارسال مشروع التقرير النهائي إلى دولة التسجيل ودولة المشغل ودولة التصميم أو الصنع سواء اختارت أي من هذه الدول المشاركة في التحقيق أم لا إلى فوائد مرتبطة بالسلامة حينما تصبح هذه الدول على علم كامل بما يجري. ولكن هناك حالات لا يخدم فيها تقديم التعليقات على التقرير النهائي إلى دولة أو أكثر من دولة من بين الدول الأربع، حينما لا تختار هذه الدول المشاركة، أي غرض بل ربما يفضي إلى تعقيدات وحالات تأخير في عملية إعداد التقرير دون مبرر. ويبين المثالان التاليان مثل هذه الحالات بوضوح:

- تحقيق يتصل بطائرة مشغلة بناء على اتفاق استئجار في دولة مشغل التي تختلف عن دولة التسجيل بموجب المادة ٨٣ مكرر: ترتيبات تحويل – توزيع مشروع التقرير النهائي على دولة التسجيل للادلاء بتعليقاتها قد لا يخدم أي غرض.
- واقعة خطيرة تعزى إلى اجراءات مراقبة الحركة الجوية المحلية – توزيع مشروع التقرير النهائي على دولة التصميم أو دولة الصنع أو دولة التسجيل للادلاء بتعليقاتها قد لا يخدم أي غرض.

٢-٢ في الحالة الوحيدة التي ينبغي أن يرسل فيها مشروع التقرير النهائي إلى دولة ما لم تشارك في التحقيق للإدلاء بتعليقاتها هي عندما تكون هذه الدولة متأثرة بنتائج مشروع التقرير النهائي.

٣- الاجراء المقترح

٣-١ توصي استراليا بتنقيح التعديل المقترح على النحو التالي:

التشاور

٣-٦ في جميع الأحوال، على الدولة ~~القائمة بالتحقيق~~ التي تجري التحقيق ارسال نسخة من مشروع التقرير النهائي إلى الدولة التي ~~بدأت~~ شرعت في التحقيق، و~~كذلك~~ إلى جميع الدول التي ~~اشتركت~~ شاركت في التحقيق والى أي دولة تأثرت بنتائج مشروع التقرير النهائي مع دعوتها إلى الإدلاء بتعليقاتها الهامة والمدعمة ~~حول~~ بشأن التقريـــر بأقصى سرعة ممكنة. وبوجه خاص، تنظر الدولة التي تجري التحقيق، إذا أمكن ذلك، أن تتأكّد مما إذا كانت الدول التالية: ~~وفي جميع الأحوال، يرسل مشروع التقرير النهائي للتحقيق إلى الأطراف الآتية للتعليق عليه:~~

أ) دولة التسجيل؛

ب) دولة المستثمر؛

ج) دولة التصميم أو

د) دولة الصنع.

متأثرة بنتائج مشروع التقرير النهائي. وإذا كانت أي من هذه الدول متأثرة، يرسل إليها مشروع التقرير النهائي للادلاء بتعليقاتها.

– انتهـــى –